

إختصاصات في معهد فني خاص**في الباشورة (قضاء بيروت)****باسم «مركز ابن سينا التقني»****إن رئيس الجمهورية****بناء على الدستور،**

بناء على القانون رقم 64/62 تاريخ 1964/12/30
(تنظيم التعليم المهني الخاص)،

بناء على المرسوم رقم 4815 تاريخ 1966/6/25
(تنظيم اصول وشرط الترخيص بفتح مدارس مهنية خاصة)،

بناء على المرسوم رقم 7880 تاريخ 1967/7/25
(تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)
بناء على المرسوم رقم 8590 تاريخ 2012/8/2
(تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني
في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني)،

بناء على المراسيم رقم 3523 تاريخ 1986/11/10
ورقم 3140 تاريخ 2000/6/1 ورقم 5873 تاريخ
2001/7/16 رقم 648 تاريخ 2007/12/28 المتعلقة
بالترخيص بإنشاء معهد فني خاص في الباشورة (قضاء
بيروت) باسم مركز ابن سينا التقني،

بناء على الاستدعاء المقدم من السيد كمال حسين
السموري المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم
المهني والتقني بالرقم 6/3116 تاريخ 2024/7/18
والمتضمن طلب إنشاء وإلغاء إختصاصات في
المعهد الفني المذكور،

بناء على اقتراح وزيرة التربية والتعليم العالي،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: رُخص للسيد كمال حسين السموري،
المولود سنة 1935 بتعديل تصنيف، إنشاء وإلغاء
إختصاصات في المعهد الفني الخاص باسم «مركز ابن
سينا التقني» الكائن على العقار رقم 430 من منطقة
الباشورة العقارية (قضاء بيروت) كما هو مبين في المواد
الثانية، والثالثة والرابعة من هذا المرسوم.

المادة الثانية: غُذِل تصنيف المعهد الفني الخاص
باسم «مركز ابن سينا التقني»، بحيث يصبح «معهد فني
عالي» بدلاً من «معهد فني».

المادة الثالثة: يحق للمعهد اسداء التعليم الفني
والمهني وفقاً لما يلي:

1. إختصاصات تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي

التالية:

مرسوم رقم ١٧٦٠

الترخيص بتعديل تصنيف، إنشاء و إلغاء

الإختصاص	المستوى	الشهادة
الفنون الإعلانية والجرافيكية	الأطر العليا	الاجازة الفنية
علوم وتقنيات التربية الرياضية والبدنية	الأطر العليا	الاجازة الفنية
العناية التمريضية	الأطر العليا	الاجازة الفنية
التربية المختصة	الأطر الوسطى	الإمتياز الفني
ميكاترونك السيارات	الأطر الوسطى	الإمتياز الفني
ميكانيك السيارات	التنفيذ	البكالوريا الفنية
طاه	التكميل	التكميلية المهنية
أخصائي في التجميل	التكميل	التكميلية المهنية
كهربائي أبنية	التكميل	التكميلية المهنية
التربية البدنية	التكميل	التكميلية المهنية

2. إختصاصات تدريب مهني لا تؤدي لنيل الشهادات الرسمية وهي:

الإختصاص
تركيب وصيانة أجهزة الكمبيوتر
التصوير الفوتوغرافي والفيديو
فني في تصميم المجوهرات
فني في صياغة المجوهرات
تركيب الأحجار الكريمة
حفر وصب قوالب المجوهرات
مقدم برامج مرئي ومسموع
تقني الكتروني
مشغل ومصلح أجهزة الهاتف الخليوي
تصليح وتركيب راديو وتلفزيون

الإختصاص
اللغة الإنكليزية
أمنية سر تنفيذية
الماكياج
الطباعة على الكمبيوتر
لغات الكمبيوتر
موظف إستقبال
محاسب عام
تقنيات التسويق
الخدمة الفندقية
حجز وبيع تذاكر السفر
تصفيف الشعر الرجالي
تزيين الشعر النسائي
فني في هندسة الصوت

المادة الرابعة: تلغى جميع الإختصاصات المرخصة للمعهد سابقاً ولا يحق له التدريس إلا في الإختصاصات الواردة في المادة الثالثة من هذا المرسوم.

المادة الخامسة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٧ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي